

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بإنشاء لجنة وزارية للشئون الاقتصادية في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت

قرر :

مادة ١ - تشكيل في الإقليم السوري لجنة وزارية للسياسة الاقتصادية من السادة :

وزير التخطيط للإقليم السوري ، رئيساً

وزير الاقتصاد والتجارة للإقليم السوري

وزير الخزانة للإقليم السوري

وزير المواصلات للإقليم السوري

وزير الشئون البلدية والقروية للإقليم السوري

وزير الزراعة للإقليم السوري

وزير الأشغال للإقليم السوري

مادة ٢ - تخصص اللجنة المذكورة ببحث وتنسيق السياسة الاقتصادية وشئون التمويل بالإقليم السوري ، ومناقشة المسائل العاجلة المتصلة بإنعاش الاقتصاد القومي .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ رمضان سنة ١٣٧٧ (٣١ مارس سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بإنشاء لجنة وزارية للشئون التشريعية في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت

قرر :

مادة ١ - تشكيل في الإقليم السوري لجنة للشئون التشريعية من السادة :

نائب رئيس الجمهورية السيد / صبرى السلي

وزير العدل للإقليم السوري

وزير التخطيط للإقليم السوري

وزير الاقتصاد والتجارة للإقليم السوري

وزير الشئون البلدية والقروية للإقليم السوري

وزير الزراعة للإقليم السوري

مادة ٢ - تخصص هذه اللجنة بدراسة جميع المسائل التي تعرضها على مجلس الأمة بما في ذلك القرارات المسببة على أن ترفع اللجنة ما يتخذ من قرارات بشأن هذه المسائل إلى رئيس الجمهورية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ رمضان سنة ١٣٧٧ (٣١ مارس سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بإنشاء لجنة وزارية للشئون التشريعية في الإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت